

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

أمر عدد 1337 لسنة 2004 مؤرخ في 7 جوان 2004 يتعلق بإسناد القسط الثالث من الزيادة الجمالية في مقادير منحة العمليات العقارية المخولة لفائدة أعوان سلك إدارة الملكية العقارية بعنوان سنة 2004.

إن رئيس الجمهورية،

باقتراح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على القانون عدد 66 لسنة 1970 المؤرخ في 31 ديسمبر 1970 المتعلق بضبط قانون المالية لتصرف سنة 1971 وخاصة الفصل 36 منه مثلما وقع تنقيحه بالقانون عدد 61 لسنة 1991 المؤرخ في 22 جويلية 1991 المتعلق بإدارة الملكية العقارية،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته وتممته وخاصة القانون عدد 83 لسنة 1997 المؤرخ في 20 ديسمبر 1997 والقانون عدد 20 لسنة 2003 المؤرخ في 17 مارس 2003،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 874 لسنة 1993 المؤرخ في 19 أبريل 1993 المتعلق بإحداث منحة العمليات العقارية لفائدة أعوان سلك إدارة الملكية العقارية،

وعلى الأمر عدد 2502 لسنة 1999 المؤرخ في 8 نوفمبر 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بأعوان سلك إدارة الملكية العقارية،

وعلى الأمر عدد 2952 لسنة 2002 المؤرخ في 11 نوفمبر 2002 المتعلق بضبط الزيادة الجمالية في مقادير منحة العمليات العقارية طيلة الفترة 2002 - 2004 وإسناد القسط الأول لفائدة أعوان سلك إدارة الملكية العقارية المنتفعين بها،

وعلى الأمر عدد 1362 لسنة 2003 المؤرخ في 16 جوان 2003 المتعلق بإسناد القسط الثاني من الزيادة الجمالية في مقادير منحة العمليات العقارية المخولة لفائدة أعوان سلك إدارة الملكية العقارية بعنوان سنة 2003،

وعلى رأي وزير المالية،
وعلى رأي المحكمة الإدارية.
يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - يسند ابتداء من أول جويلية 2004 القسط الثالث من الزيادة الجمالية في مقادير منحة العمليات العقارية المخولة لفائدة أعوان سلك إدارة الملكية العقارية المنتفعين بها بعنوان سنة 2004 طبقا لبيانات الجدول التالي :

بحساب الدينار

الرتب	المقدار الشهري للزيادة ابتداء من أول جويلية 2004
متفقد عام للملكية العقارية	32
متفقد رئيس للملكية العقارية	32
متفقد مركزي للملكية العقارية	32
متفقد للملكية العقارية	29
ملحق تفقد للملكية العقارية	25
مراقب للملكية العقارية	20
عون معاينة للملكية العقارية	17
مأمور للملكية العقارية	15

الفصل 2 - وزيرا أملاك الدولة والشؤون العقارية والمالية مكلفان، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 7 جوان 2004.

زين العابدين بن علي